إشكاليات الحوار ومحظوراته

د.منقذ بن محمود السقار

الباحث في رابطة العالم الإسلامي

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين، وبعد:

فقد شاء الله تبارك وتعالى بحكمته وقدرته أن يختلف الناس في أديانهم، فمنهم شقي وسعيد ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (التغابن: ٢)، وأرسل الله أنبياءه يقيمون حجته على خلقه، يدعونهم إلى دين الله الذي ارتضاه لخلقه ديناً ليكونوا من السعداء، ويحذرونهم من عصيان أمره حتى لا يكونوا من الأشقياء.

ولكن إرسالهم لن يمنع تحقق ما قد سبق في علم الله ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (يوسف: ١٠٣)، كما لن يكون إعراض الكثيرين عن الإسلام عذراً مقبولاً في التخلي عن واجب الدعوة والبلاغ، فالمسلم مطالب بدعوة الآخرين إلى الحق، رغم أنه على يقين بأن هداية الله قد لا تكتب لكثيرين ممن يدعوهم، فلا يمنعه ذلك من بلاغهم: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاَغُ﴾ (الشورى: ٤٨).

وحين يعرض الناس عن دعوة الله ولا يؤمنون بها، فإن المسلم لا يتوقف عن التفاعل مع الآخرين اجتماعياً وحضارياً، رائده في ذلك كتاب ربه، وأسوته نبيه ﷺ، الذي كانت حياته نبراساً في التسامح وحسن التعايش مع الآخرين، ممن تمادوا في إلفهم من العقائد والأديان الباطلة.

واليوم تزداد الحاجة إلى ثقافة التسامح والتعايش، في عالم أصبح قرية صغيرة تتلاقح فيها الثقافات عبر وسائل الإعلام المختلفة، فتزداد - يوماً بعد

يوم - الحاجة إلى الحوار، وإلى ضرورة تأصيله من الناحية الشرعية، ومعرفة مسوغاته الشرعية وآدابه ومحظوراته، ليمارسه المسلمون على هدي من الله.

لا تخطيء عين الناظر البصير في القرآن الكريم رؤية عشرات الآيات القرآنية التي تدعو إلى الحوار وتؤصل له وتبين آدابه ، فآياته تحكي الكثير من الحوارات التي جرت بين أنبياء الله وأقوامهم.

ثم المتأمل في صفحات حياة النبي ﷺ لن تغيب عن عينه المواقف الحوارية الكثيرة التي حقق فيها النبي ﷺ أخلاق الحوار وآدابه كما علمه ربه وأدبه.
وقد التزم المسلمون هذا الهدي منذ سطع الإسلام على وجه الدنيا ، وما زال يفتح القلوب بما أوتيه من جدل وحجة وبيان يمتثل هذا الهدي، فوصل هديه القويم إلى أقاصي الأرض، وعم نوره على العالمين.

وطوال قرون كانت الأمة المسلمة رائدة الحضارة وقائدة الأمم، فكان نتاج حضارتها ترسيخ الحوار والتعايش مع أهل الأديان الأخرى، لتقدم للبشرية نموذجاً راسخاً يحتذى في كل عصر وحين.

وحين كسفت شمسنا في القرن الماضي تعالت من جديد الدعوات للحوار والتعايش بين أتباع الأديان، لكن الدعوة هذه المرة أتت من الغرب، لتبدأ سلسلة من الحوارات بين أتباع الأديان، لكنها بمواصفات غربية وضمن شروط الآخرين وأنموذجهم.

ثم تحولت فكرة الحوار الديني إلى ظاهرة عالمية تحتضنها دول ومؤسسات حول العالم، وينشط فيها الكثير من رجال الدين والفكر والسياسة والإعلام.

وكشأن الناس في كل جديد انقسم المسلمون في نظرتهم وتفاعلهم مع

هذه الظاهرة، فهرول إليها البعض من غير ضوابط ولا تأصيل، لتوصلهم سفينة الحوار إلى تقارب الأديان أو وحدتها أو التماهي معها وفقدان الخصوصية، وانكمش آخرون عن الحوار متذرعين بالوقائع الخاطئة التي شابت تجارب الحوار.

وخلال عقود مرت مارس المسلمون الحوار مع الآخرين بأنواعه، لتتبلور الرؤى تجاه الحوار، ولتظهر مشكلات تجاوزت الطرح النظري التأصيلي، ولتصبح واقعاً يفرض على المحاورين التعامل معه وتأصيله من الناحية الشرعية، للوقوف على ما يحل منه ومالا يحل.

وتهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى الإشكالات التي أطلقها بعض المفكرين والعلماء المسلمين في وجه مشروع الحوار مع أتباع الأديان، والمحظورات التي أُخذت أو قد تؤخذ على هذا النشاط الثقافي، لنقف على مكامن الخلل التي لاحظها هؤلاء، فنجنب الحوار المزالق، ولنعيد قراءة المسألة وتقليبها في وجوهها من المصلحة المتوخاة لأمة الإسلام.

إشكاليات الحوار الديني والحضاري

تتعدد الإشكالات التي يثيرها الرافضون لفكرة الحوار الديني والحضاري بتعدد مشاربهم واتجاهاتهم، فالبعض يرفضها لدواع عقدية، وآخرون لدواع دعوية أو حضارية، أو بسبب الممارسات الخاطئة التي اكتنفت التجارب السابقة.

أولاً: الحوار ومسألة التقريب أو توحيد الأديان

إن أهم ما يواجهه الحوار من إشكاليات هو تلك الإشكالات المتعلقة بأصول المعتقد، فقد انجر بعض المتحاورين إلى منزلق خطير، يجعل من تسويغ الأديان الأخرى والإقرار بمشروعيتها أساساً ينبني عليه الحوار، الذي يهدف للتوحد معها أو التوفيق بين الإسلام الحق والأديان الباطلة، ضمن مشاريع وحدة الأديان أو ما يسميه البعض - تغريراً- تقارب الأديان، أو الدعوة إلى الإبراهيمية.

إن هذا المنزلق الخطير مرفوض ، فالله لا يقبل من الأديان إلا الإسلام ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥).

يقول ابن تيمية: "ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام، أو اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب"(١).

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٢٤)، وينظر مختصر الفتاوى المصرية (٥٠٧).

لكن الإقرار بوجود الأديان والحوار مع رجالها والتعايش مع أتباعها لا يتضمن تسويغ هذه المعتقدات ولا الإقرار بصحتها، فقد عقد النبي ﷺ الصلح والأمان والمعاهدات مع غير المسلمين ، كما شاركهم استيطان المدينة وما استتبع ذلك من الاشتراك في التجارات والأحوال المعيشية، فعاد مرضاهم، وأهدى إليهم، وأحسن جوارهم؛ من غير أن يظفروا منه بكلمة أو موقف يعظم فيه آلهتهم أو يشعرهم بالرضى عن عباداتهم أو تسويغ أديانهم.

ووفق هذا الهدي فإن المؤسسات الحوارية يمكنها الحوار ضمن المصالح المشتركة بين الأمة المسلمة والآخرين، من غير تسويغ لهذه الأديان، بل ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (الكافرون: ٦).

ثانياً: الحوار والولاء والبراء

يرفض البعض التعاون والحوار مع أهل الأديان ، لاعتباره نوعاً من الولاء للكفار والتبعية لهم، وبخاصة أن الكثير من دعوات الحوار صدرت عن مؤسسات غربية ، في وقت يعاني العالم الإسلامي فيه من تسلط الغرب، فيرى هؤلاء أن محاورينا غير المسلمين حقهم البراءة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: ٥١).

والغرب – كما يرى هؤلاء – حقيقة واحدة لا تتعدد، وأن ما يظهر لنا من اختلاف الصور والمواقف، فمرده توازع مؤسساته الأدوار في فرض السيطرة والنفوذ على العالم الإسلامي، وما الحوار والتعاون معهم إلا شكل متقدم من أشكال الاستعمار، إذ يرنو إلى تحييد المعنيين به من مثقفين و(رجال دين)

عن الصراع الكبير الذي تدور رحاه على الأمة المسلمة في كل صعيد.

لذا فالواجب - كما يرى هؤلاء - أن نقرأ دعوات الحوار ضمن الهجمة المستعرة على الإسلام، والتي تشارك فيها أيضاً جهات تمد يدها إلينا بالحوار، كما حصل من بابا الفاتيكان الذي يرأس أكبر مؤسسة تدعي أنها تنهج الحوار وتؤمن به.

والحق أن لا أحداً ينكر أن للغرب ولغيرهم من المحاورين أهدافهم الخاصة من الحوار، إذ لن يظن بحال أن الآخرين يفكرون بمصالحنا بمعزل عن مصالحهم وبرامجهم.

لكنا نتساءل: ألا يمكن أن تكون دوافعهم للحوار دفاعية ، دفعهم إليها ما تعانيه المجتمعات الغربية من أزمة ونكسة في القيم الدينية والاجتماعية؟ فلجؤوا إلى العالم الإسلامي الذي هو - على كل حال - أحسن واقعاً، وأقدر على مساعدة الغرب في أزماته من أي حضارة أخرى.

إن الإسلام اليوم هو الدين الثاني في أوروبا، ويتجه في بعض دولها ليكون الأول ؛ إذا ما انحصر حديثنا عن المؤمنين بالأديان حقيقة، وأمر كهذا يدفع بالعالم الغربي إلى تلمس بعض الدواء عند جيرانهم ومواطنيهم المسلمين، وغير بعيد عن هذا حديث كبير أساقفة كانتربري الأسقف روان ويليامز عن حق المسلمين في تطبيق بعض أحكام الشريعة الإسلامية في بريطانيا.

كما نرى أن من الإنصاف أن نقرأ الغرب كما هو، فالغرب ليس لوناً واحداً، وليس من العدل في شيء أن نحمل مؤسسات مجتمعه المدني مسؤولية السياسات الخاطئة التي تنتهجها دوله، فلن ننسى دور تلك المؤسسات في مساندة قضايانا ورفضها لمسارب الظلم والفوقية.

وحين نعود إلى السؤال: هل التعاون مع غير المسلمين صورة من صور الولاء لهم؟ علماً أنا موقنون بأن موالاة الكفار كبيرة من الكبائر ، بل ناقض من نواقض الإسلام: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: ٥١).

ونرى أن ما استشكله الرافضون للتعاون مع أهل الأديان؛ سببه فهمهم التعاون على غير صورته الصحيحة، إذ التولي ليس هو التعاون الظاهري في تحقيق مصالح المسلمين، بل هو التعاون المشؤوم ضد الإسلام ومقاصده وأهله، يقول القرطبي: "قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ﴾ أي يعضدهم على المسلمين ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ بيَّن تعالى أن حكمه كحكمهم"(١)، فالتولي المحرم هو التعاضد على الإسلام والمسلمين، وهو غير وارد في مسألة الحوار والتعاون في مصالح المسلمين.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿لاَ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (آل عمران: ٢٨) يقول الشيخ محمد رشيد رضا: "وإذا جازت موالاتهم لاتقاء الضرر؛ فجوازها لأجل منفعة المسلمين يكون أولى، وعلى هذا يجوز لحكام المسلمين أن يحالفوا الدول غير المسلمة لأجل فائدة المؤمنين بدفع الضرر أو جلب المنفعة"(٢)، فلم يعتبر رحمه الله ذلك من التولي، لأن التعاون في المصالح الحياتية كالبيع والشراء والشراكة وغيرها لا علاقة له البتة بتسويغ معتقدات الآخرين أو الرضا بها،

(١) الجامع لحكام القرآن (٦/ ٢١٦).
(٢) تفسير المنار (٣/ ٢٨٠).

فمثل هذا مرفوض عند المسلمين ، بل وعند غيرهم أيضاً، فالذين يتعاونون معنا لا يسوغون ديننا ولا يرتضونه، كما لا نسوغ دينهم ولا نرتضيه، لكنا نتعاون جميعاً في تحقيق مصالح حياتية مشتركة بعيدة عن نقاط الاختلاف بيننا.

ثالثاً: الحوار مع الغرب وسيلة جديدة للتبشير

وثمة أمر حقيق يلحظه بعض الغيورين في أهداف الآخرين من الحوار، فيجعلهم ينظرون إليه نظرة المتشكك المرتاب في أهدافه ومقاصده، وبخاصة الحوار مع الغرب، أو بالأحرى مع الكنيسة، فالذي دفع الغرب - وهو المكون الأكبر في مؤتمرات الحوار - إلى سلوكه هو انفتاح شعوبه على الإسلام، واعتناق ألوف منهم إياه؛ ورأت تلك المؤسسات الغربية أن لا جدوى من المجابهة والتحدي، فلجؤوا إلى الحوار للظهور بمظهر النِّدّ، لا المهزوم، والموافق لا المجابه، ولعلهم بذلك يطفئون روح التشوّف إليه لدى رعاياهم، ويُثبتون فيهم هامشية الفروق بين الأديان، وعليه فإن الواجب - حسب الممتنعين عن الحوار - يفرض علينا تفويت الفرصة عليهم والامتناع عن معونتهم في بلوغ غاياتهم من الحوار.

وإن مما عمّق هذا الشعور المرتاب أن المؤسسات الكنسية صرحت بنيّتها استغلال الحوار، وجعله وسيلة للتبشير، وأنها تعتبره استكمالاً لمشروع التبشير الذي لم يؤت ثمره، يقول "الدستور الرعوي" الصادر عن المجمع الفاتيكاني الثاني: "تبدو الكنيسة رمز هذه الأخوة التي تنتج الحوار الصادق وتشجعه، وذلك بفعل رسالتها التي تهدف إلى إنارة المسكونة كلها بنور البشارة الإنجيلية".

كما أصدرت الكنيسة الكاثوليكية وثيقة بعنوان: (حوار وبشارة) عام ١٩٩١م، جاء فيها: "إن المسيحيين وهم يعتمدون الحوار بروح منفتح مع أتباع التقاليد الدينية الأخرى؛ يستطيعون أن يحثوهم سلمياً على التفكير في محتوى معتقدهم..." .

وأما مجلس الكنائس العالمي البروتستنتي فقد صرح بالدعوة إلى استغلال الحوار للتبشير في كتاب (توجيهات للحوار)، وفيه: "يمكننا بكل صدق أن نحسب الحوار كإحدى الوسائل التي من خلالها تتم الشهادة ليسوع المسيح في أيامنا" (١).

لكن لا إخال منصفاً يرى أن الحوار التبشيري الذي تطالب به الكنيسة هو الحوار الذي نتحدث عنه والذي يحضره علماء الإسلام ومفكروه، فمثل هؤلاء أبعد وأعمق من أن يتأثروا بفلسفات وأديان هجرها أهلها ونفروا منها.

إن الحوار التبشيري الذي تتحدث عنه الكنيسة ليس ذاك الذي تديره مع المؤسسات العلمية والثقافية والدينية التي لا يظن التأثير عليها، فمثل هذه المؤسسات الحوار معهم محبذ ومحمود، ونراه صورة لحوار النبي ﷺ مع أسقف نجران وأحبار اليهود وغيرهم من أساطين الوثنية.

إن الحوار الكنسي المستنكر هو الذي تمارسه المؤسسات التبشيرية في الظلام مع دهماء المسلمين وعامتهم، وهو ما قد ينجح فيه التبشير ويحقق ما يحذره المتشككون والرافضون لمشروع الحوار.

وهنا نؤكد على وجوب الخروج من زاوية الحوار مع الغرب أو المسيحية،

(١) دعوة التقريب بين الأديان (٢/ ٧٨٠-٧٨٢).

ليشمل الحوار كافة الجهات المسيحية، كالكنائس الشرقية، بل وكافة الأديان، وهذا يعود بالحوار إلى مساربه الصحيحة وخدمة أهدافه المرجوة.

رابعاً: الحوار بين المداهنة والمداراة

مما يتلبس المناسبات الحوارية ما يقع فيها من المداهنة المحرمة ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ (القلم : ٩)، وقد حذرنا الله منها بقوله: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ (هود: ١١٣)، قال أبو العالية: تركن إليهم، ولا تنكر عليهم الذي قالوا، وقد قالوا العظيم من كفرهم بالله وكتابه ورسله "(١).

وصورها كثيرة، لكن أهمها - حسب رأي المتشككين - قيام فكرة الحوار والتعايش بين أتباع الأديان على أساس عدم المنازعة في عقائد الآخر ، وفي هذا بعض تسويغ لهذا الباطل واعتراف به، أو على الأقل عدم الإنكار عليهم، وهذا أول المداهنة، خلا الصور الأخرى التي يشوبها ما يشوبها، كتبادل الهدايا والتحايا والابتسامات والزيارات.....

إن مما ينبغي - في هذه المسألة - التفريق بين صورتين تختلطان على الكثيرين، وهما المداراة والمداهنة، فالأولى مأمور بها في حال المصلحة المشروعة، والثانية منهي عنها في كل حال، يقول القرطبي في التفريق بينهما: " والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معًا، وهي مباحة، وربما استُحبت، والمداهنة ترك الدين لصلاح الدنيا "(٢).

فالابتسام لغير المسلمين وإهداؤهم وزيارتهم وما أشبهه من المجاملات الاجتماعية

---

(١) جامع البيان (١٢/ ١٢٧).
(٢) فتح الباري (١٠/ ٤٥٤).

أو البروتوكولية؛ كل ذلك من المداراة ، لا المداهنة ؛ لأنها بذل للدنيا لا الدين، ومن مثل هذا ما صنعه النبي ﷺ في حديث الأعرابي الذي يعتبره ابن حجر أصلاً في المداراة، فقد استأذن رجل على النبي ﷺ فلما رآه قال: ((بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة))، فلما جلس تطلَّقَ النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه، وانبسطت إليه؟! فقال رسول الله ﷺ : ((يا عائشة، متى عهدتني فحَّاشاً، إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره))(١).

وفي شرح الحديث ينقل ابن حجر عن القرطبي استنباطه لبعض الأحكام، ومنها " جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله تعالى ... والمداهنة ترك الدين لصلاح الدنيا، والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول، فلم يناقض قوله فيه فعله، فإن قوله فيه قول حق، وفعله معه حسن عشرة ..."(٢).

ولن ننكر في هذا الصدد وقوع بعض المحاورين المسلمين بصور محرمة من المداهنة، كمشاركة غير المسلمين في أعيادهم الدينية وعباداتهم، أو المناداة بالألقاب المشعرة بالتعظيم (قداسة البابا)، فهذا وأمثاله مما قد يقع به المتحاورون، والواجب على المحاورين النأي عنه، والاستغناء عنه بالصور المشروعة؛ كاستخدام الألقاب المشعرة بالاحترام؛ من غير أن توقع في التعظيم ، وقد أرسل النبي ﷺ إلى هرقل، فسماه ((عظيم الروم))(٣) ، من

(١) رواه البخاري ح (٦٠٣٢).
(٢) فتح الباري (١٠/ ٤٥٤).
(٣) رواه البخاري ح (٧)، ومسلم ح (١٧٧٣).

غير أن ينجر إلى المحرم من القول والثناء غير المشروع.

لكن كثيراً من المجاملات البرتوكولية والرسمية يمكن إدراجها تحت أصل عام ، وهو البر والقسط مع غير المسلم المهادن وغير المقاتل ، كما قال الله تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (الممتحنة: ٨).

قال الطبري: "عنى بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم .. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ يقول : إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس ويعطونهم الحَقَ والعدل من أنفسهم، فيبرون من برهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم "(١).

والبر أعلى أنواع المعاملة ، فقد أمر الله به في باب التعامل مع الوالدين ، وقد وضحه رسول الله ﷺ بقوله : ((البر حسن الخلق))(٢).

قال القرافي وهو يعدد صوراً للبر يتخلق بها المسلم تجاه المسالمين من غير المسلمين: " ولين القول على سبيل اللطف لهم والرحمة، لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالته، لطفاً منا بهم، لا خوفاً وتعظيماً ، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمور دينهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم .. وكل خير يحسُن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدو أن يفعله مع

(١) جامع البيان (١٢/ ٦٢).
(٢) رواه مسلم ح (٢٥٥٣).

عدوه، فإن ذلك من مكارم الأخلاق .. نعاملهم - بعد ذلك بما تقدم ذكره - امتثالاً لأمر ربنا عز وجل وأمر نبينا ﷺ(١).

إن مثل هذا الخلق الجم يستقيه القرافي من حوادث عدة في حياة النبي ﷺ، منها أنه (تلقى عكرمة بن أبي جهل حين دخل عليه كافراً فقال له: ((مرحباً بالراكب المهاجر))، وفي رواية الطبراني أنه ﷺ قام إليه، فاعتنقه(٢).

فأمثال هذه الصورة - التي يبذل فيها المحاور الدنيا لا الدين - من المداراة واللطف والرفق الذي ما كان في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه.

خامساً: الحوار والندية والاعتراف بالإسلام

من الإشكاليات التي تواجه مشروع الحوار أنه يأتي في زمن تعاني فيه أمتنا الأفول الحضاري، وواقعها اليوم قد لا يتيح لها الحوار المأمول ، إذ المكافأة والندية شرط في أي حوار ناجح.

إن من المهم - حقاً - أن لا ينعكس واقعنا السياسي على أدائنا الحضاري، فممارسة الحوار في ضوء واقعنا لن يكون إلا تكريساً لواقع مؤلم، واستسلاماً لمعطيات مرفوضة.

إن المسلم قوي بإسلامه ﴿وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٩)، والضعف السياسي لا يستلزم التخاذل الحضاري، فالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وخاتمهم ﷺ حاوروا أقوامهم، فكانوا الغالبين بحجتهم

(١) الفروق (٣/ ٢١-٢٢).

(٢) رواه الترمذي ح (٢٧٣٥)، الحاكم في المستدرك ح (٥٠٥٩)، والطبراني في الكبير ح (١٠٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ح (٥١٨).

وثباتهم، فلم تلنْ قناة النبي ﷺ ولا تأثر خطابه وحواره الدعوي بإرهاب قريش وتسلطها، كما لم ينعكس ضعف مهاجري الحبشة على موقفهم بين يدي النجاشي، ولم يمنعهم من الصدع بمعتقدهم بين يديه.

وعليه فإن الاستضعاف لن يكون عذراً في الخروج عن آداب الحوار ومنهجه وضوابطه الشرعية.

ويلحظ الدكتور مازن مطبقاني إشكالاً مهماً يكمن في تجاهل الآخرين أصولاً مهمة وضرورية لإنجاحه؛ وأهمها عدم اعتراف المتحاورين النصارى برسالة الرسول ﷺ " لأنّ الحوار الحقيقيّ هو الحوار الذي ينطلق بين أنداد، فإذا كانوا لا يعترفون برسالة الرسَول ﷺ فأيّ حوار يمكن أن يكون معهم؟ " .

وكنموذج واقعي لهذا الخلل نسجل بالأسى موقف الكنيسة من دعوة علماء المسلمين للبابا للحوار، وقد عبر عنه الكاردينال توران مسؤول العلاقات مع الأديان بالفاتيكان (ووزير الخارجية السابق) في مقابلة مع مجلة " لاكروا " (الإيمان) الكاثوليكية حين قال إن المسلمين غير مؤهلين للحوار ، لأنهم يعتبرون القرآن كلامَ الله الموحى، وغير القابل للمجادلة والمراجعة.

والسؤال: هل سنترك الحوار مع أولئك الذين لا يسلمون بأصولنا؟ هل التسليم والاعتراف بالإسلام شرط في الحوار أم نتيجة مرجوة له ، ألا يمكننا - عن طريق الحوار - أن نعرِّف الكاردينال توران - ومن قبله بابا روما - بحقائق الإسلام ومسوغات إيماننا بالقرآن وبالرحمة المهداة ﷺ؟

لقد أحسن الأستاذ خالد القاسم بقوله: " أما الامتناع عن الحوار مع الظالمين واتخاذه منهجاً مطرداً فهذا يخالف منهج النبي ﷺ، فقد حاور عليه

الصلاة والسلام اليهود في المدينة وكانوا يكتمون ما أنزل الله ، ويلبسون الحق بالباطل ، كما حاور نصارى نجران ودعاهم إلى المباهلة فرفضوا "(١).

سادساً : تصدي من لا يحسن الحوار لتمثيل الأمة المسلمة

إن المتابع لواقع كثير من مؤتمرات الحوار مع الآخرين يشهد بوجود ضعف في التمثيل الإسلامي، فالنيابة عن الأمة أمانة كبيرة ، ومسؤولية لا يقبل أن تكون في عهدة من لا يحسن الحوار ولا يملك مقوماته، ، فلا يقبل أن يتحدث باسم الإسلام من لا يفقهه ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ (الإسراء: ٣٦).

إن هذا الواقع المؤلم لن يزول بالإعراض والامتناع عن المشاركة في الحوار، فالداعون إلى مؤتمرات الحوار لن يوقفهم إحجام العلماء عن دعوة غيرهم للمشاركة فيها، فلسوف يجدون - دوماً- من يروق لهم مشاركته ، لأنه - كما زعموا - منفتح واقعي، ليس كأولئك الممتنعين الذين سيوصمون بنعوت العجز والضعف والانغلاق.

إن هذه السلبية تدفع بالمؤسسات الإسلامية الكبرى وبالعلماء الأجلاء إلى اقتحام هذا المجال انتصاراً للموقف الإسلامي المبني على هدي الكتاب والسنة، ولتفويت الفرص على الدخلاء والضعفاء من أن يتحدثوا باسم الإسلام أو يمثلوه.

---

(١) الحوار مع أهل الكتاب : أسسه ومناهجه في الكتاب والسنة (٤٨).

سابعاً: كيف يهدونكم وقد ضلوا؟!

كما يتساءل المشككون في جدوى التعاون مع غير المسلمين في إصلاح بعض الأوضاع الاجتماعية للمسلمين، فهذا التعاون لن يؤسس - بداهة - لحياة دينية صحيحة، لأنه نتاج وثمرة لقاء بين الإسلام والكفر، كما أنه يتضمن اعترافاً بقدرة الأديان الباطلة على تقديم حلول لبعض التحديات التي تواجهها المجتمعات الإسلامية، وقد غضب النبي ﷺ أشد الغضب لما هو أقل من ذلك ، حين رأى التوراة في يد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: ((أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ ألم آت بها بيضاء نقية؟ .. لو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا أن يتبعني))(١).

والحق أن ادعاء حاجة المسلمين - عن طريق- إلى هدي في غير الكتاب والسنة؛ افتراض يجانب الحقيقة، لأن التعاون الذي يتحدث عنه المحاورون المسلمون ليس في استخلاص ما يفيد المسلمين وما يضرهم اعتماداً على كتب أهل الكتاب أو غيرهم، فالتحسين والتقبيح إنما نرجع فيه إلى أصولنا ومصادرنا فحسب، ولكنه تعاون في تحقيق ما اتفقنا وإياهم على حسنه، ودفع ما اتفقنا على ضرره وسوئه.

إن المسلمين لم يحرموا الخمر ولم يحاربوها لأن كتب الآخرين والشرائع الماضية قد حرمتها، بل لورود تحريمها وتجريم أهلها في القرآن والسنة، غير أننا - في حوارنا واتفاقنا مع الآخرين - نستعين على تحقيق هذا الهدف النبيل

---

(١) رواه أحمد ح (١٤٧٢٣).

بالتعاون مع الآخرين الذين يمكننا وإياهم من وقف تجارة هذه السموم والخبائث أو يسهم في توعية مجتمعاتنا بأضرار هذه المحرمات عبر دراسات طبية واجتماعية وجهود إعلامية موفقة.

إن تعاوننا على منع الإجهاض مثلاً لا يعتمد في أسسه الفكرية أو العقدية على صحة عقيدة التثليث ولا يسوغها ولا غيرها من المعتقدات المسيحية، كما لا يمثل شهادة بخيرية مانعي الإجهاض أو صحة معتقداتهم، ولا أننا نتابع أهل الكتاب في بعض دينهم، إن غاية ما يفيده صحة موقفهم في منع الإجهاض أو غيره من الرذائل.

تأصيل مسألة التعاون مع غير المسلمين في مجالات المشترك الإنساني

أ. الحوار ومصلحة الأمة المسلمة

تلقي العولمة اليوم بآثارها الكئيبة وظلالها القاتمة علينا وعلى غيرنا، وتحمل كل يوم إلى بيوتاتنا صوراً مزرية من الانحلال الأخلاقي والتفكك الأسري والاجتماعي، وهذه الصور لا تخطئها عين تقرأ الإحصاءات العالمية عن ارتفاع عدد حالات الانتحار ومراجعي العيادات النفسية، وكذلك الارتفاع الحاد في نسبة الجرائم والطلاق والإجهاض والإدمان.

إن هذا الخطر وإن كان يتهدد المجتمعات غير المسلمة بشكل أكبر؛ فإنه لا يمكننا أن ننكر تأثر المجتمعات الإسلامية المختلفة بهذه الصور، التي تكثر وتزداد مع تقارب العالم وتحوله إلى قرية صغيرة تتداخل فيها الثقافات، وتنتقل فيها الجراثيم المعدية بفعل عوامل التقنية والاتصال الحديثة.

والمسلمون اليوم - للأسف- هم الأمة الأضعف تأثيراً، وهم أعجز عن الانفراد في التصدي للطوفان الذي يستشري حولنا، ويكاد يحرقنا بشرره، لذا فإنا مدعوون انطلاقاً من مصالحنا للحوار مع الآخرين بل والتحالف معهم والتعاون فيما يعود بالخير علينا وعلى الجنس البشري برمته.

إن الأخطر الذي يدهمنا ليس هو انتشار الفساد، بل عولمته وتقنينه وتشريع سبل انتشاره، كما أرادت بعض المؤسسات والدول العلمانية في مؤتمر السكان في القاهرة وبكين أو في شروط الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، فمثل هذه المؤتمرات والمناسبات الأممية أرادت أن تجعل من هذا الواقع

المزري شرعة عالمية، ولربما تداعوا قريباً لإيقاع العقوبات على الدول والمجتمعات التي ترفض قوالب العولمة الجديدة، وإن شئت فقل: الفساد والتحلل المعولم.

إن وقفة المسلمين وحدهم في تلك المؤتمرات ما كان لها أن توقف عبث المقننين للفساد في مؤتمر بكين وأضرابه ، فقد سعوا إلى تدمير مؤسسة الأسرة بإباحة الشذوذ والإجهاض والعلاقات الجنسية المفتوحة، فتم محاصرة الكثير من هذه المشاريع بتضافر جهود المسلمين وغيرهم، وبالتحالف مع المؤسسات الدينية (غير المسلمة) القوية في الدول الغربية وغيرها.

وهكذا.. فثمة مصالح لنا لا نستطيع تنكبها ولا الإعراض عنها ولا الغض من قيمتها، فالحوار مطلب ديني مشروع بقدر ما يحقق لنا من المصالح، وضمن الضوابط الشرعية.

وقد جعل الله مبنى شريعته على رعاية مصالح المسلمين في المعاش والمعاد، يقول ابن القيم: "بناء الشريعة على مصالح العباد في المعاش والمعاد، هذا فصل عظيم النفع جداً، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه .. فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة؛ وإن أدخلت فيها بالتأويل "(١).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٣).

وإذا كان كذلك؛ فالحوار مع غير المسلمين مصلحة راجحة تسوغ ممارسته من ولاة أمر المسلمين ومن يقوم مقامهم من العلماء والهيئات المعنية بالحوار ، ممن يضبط هذه المسألة بالضوابط الشرعية.

ب. وثيقة المدينة

إن أدلة جواز التعاون والتحالف مع الآخرين لتحقيق مصالح الأمة ومقاصد الشريعة كثيرة مبسوطة في كتب الفقه والسنة، فحين وصل النبي ﷺ إلى المدينة النبوية كان باليهود أحد مكونات مجتمع المدينة الذين أبرم النبي ﷺ معهم وثيقة المدينة التي وضعت أساساً لطبيعة العلاقة مع المسالمين من غير المسلمين، فقد أقرت الصحيفة بقاء اليهود على دينهم " وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم " .

واشترطت الوثيقة – على الموقعين عليها من المسلمين واليهود – السعي لتحقيق مصالح مجتمع المدينة التي يعيش الجميع في جنباتها "وإنه من تبعنا من يهود؛ فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم .. وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم .. وإن النصر للمظلوم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .. وإن بينهم النصر على من دهم يثرب "(١) فتعترف الوثيقة بالخلاف الديني ، من غير أن يكون في الاعتراف إقرار دين اليهود أو تسويغه، لكنها مع ذلك لا تعتبر هذا الخلاف حائلاً دون إتمام التحالف والتعاون بل والتعايش مع غير المسلمين ، سعياً لتحقيق بعض مصالح المجتمع المسلم الناشئ في المدينة النبوية.

(١) الروض الأنف (٢/ ٣٤٥)، وابن هشام في السيرة (١/ ٥٠٣).

وإذا كان التعاون – في مسائل الحماية من خطر القبائل المحيطة بالمدينة – غاية ما يصبو إليه المجتمع المدني ؛ فإن الحياة المعاصرة تفرض صوراً كثيرة متشابكة من المصالح التي لا يمكن للحياة أن تستقر إلا بها، فالتحديات التي تواجه المجتمعات البشرية تنوعت ، ولم تتوقف عند مسائل السلم العالمي، بل تعدت إلى الكثير من المصالح المشتركة، كمكافحة الشذوذ والعلاقات المحرمة خارج إطار الزواج ومعالجة قضايا الانحلال الأخلاقي والتفكك الأسري، والتصدي للهجمة الإلحادية، لذا فتعاون النبي ﷺ مع اليهود على تحقيق بعض مصالح المسلمين (الدفاع عن المدينة) يفتح الباب للتعاون مع غير المسلمين في كل ما يصب في مصلحة المجتمع المسلم، من غير تنازل عن شيء من الدين.

ج. حلف الفضول

يعتبر حلف المطيبين صورة أخرى من صور اللقاء على بعض المصالح المشتركة، وقد شهده النبي ﷺ في شبابه ، وهو حلف قام على صيانة وتحقيق بعض القيم المشتركة عند الموقعين عليه، فقد اتفقوا على رد المظالم وإعانة المظلوم، بل وغيره من أمور الخير.

قال ابن كثير فيما ينقله عن أصحاب السير: ((تحالفوا أن ترد الفضول على أهلها، وألا يعز ظالم مظلوماً))، بل ذهب الطحاوي إلى أنه كان التعاون فيه أكثر من ذلك بكثير، فقال: "وكان محالفتهم على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن لا يَدَعوا لأحد عند أحد فضلاً إلا أخذوه ، وبذلك سمي حلف الفضول"(١).

قال ابن حجر: "وكان جمع من قريش اجتمعوا، فتعاقدوا على أن ينصروا

(١) السيرة النبوية (١/ ٢٥٨)، ومشكل الآثار ح (٥٢١٧).

المظلوم وينصفوا بين الناس، ونحو ذلك من خلال الخير "(١).

وقال أيضاً: "وكان حلفهم أن لا يعين ظالم مظلوماً بمكة، وذكروا في سبب ذلك أشياء مختلفة محصلها: أن القادم من أهل البلاد كان يقدم مكة، فربما ظلمه بعض أهلها فيشكوه إلى من بها من القبائل، فلا يفيد، فاجتمع بعض من كان يكره الظلم ويستقبحه، إلى أن عقدوا الحلف، وظهر الإسلام وهم على ذلك "(٢).

وهذا الحلف لون من ألوان اللقاء حول أسباب التعايش، ولا يضعف الاستدلال به كونه جرى قبل الإسلام، فإن النبي ﷺ أقره بعد نبوته وأكد التزامه به، فقال: ((ما شهدت من حلف إلا حلف المطيبين، وما أحب أن أنكثه، وأن لي حمر النعم)).

وفي رواية أنه ﷺ قال: ((ولو دعيتُ به اليوم في الإسلام لأجبت))(٣).

قال الماوردي: "هذا وإن كان فعلاً جاهلياً دعتهم إليه السياسة، فقد صار بحضور رسول الله ﷺ وما قاله في تأكيد أمره حكماً شرعياً وفعلاً نبوياً "(٤).

وفي هذا تشريع وإباحة اللقاء مع الكافر على تحقيق مثل هذه القيم النبيلة والخصال الحميدة، فلا مندوحة لنا اليوم من المشاركة في أحلاف العدل والفضيلة، ودفع الظلم والجور، وتحقيق الخير للبشرية.

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٥٠٢).

(٢) فتح الباري (٤/ ٤٧٣).

(٣) رواه أحمد ح (١٦٥٨)، والبخاري في الأدب المفرد ح (٥٧٠)، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي (٢/ ٢١٩)، وصححه الألباني في تخريجه أحاديث فقه السيرة بمجموع طرقه (ص ٢٤).

(٤) الأحكام السلطانية، الماوردي، ص (١٣٧).

قال ابن القيم: " وأما قول النبي ﷺ: ((شهدت حلفاً في الجاهلية ما أحب أن لي به حمر النعم، لو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت))، فهذا - والله أعلم - هو حلف المطيبين، حيث تحالفت قريش على نصر المظلوم، وكف الظالم ونحوه، فهذا إذا وقع في الإسلام كان تأكيداً لموجب الإسلام وتقوية له "(١).

قال ابن حجر: " واستمر العمل بهذا الحلف بعد البعثة النبوية، ويستفاد من حديث عبد الرحمن بن عوف أنهم استمروا على ذلك في الإسلام، وإلى ذلك الإشارة في حديث جبير بن مطعم... "(٢).

وقال القرطبي: "وهذا الحلف هو المعني المراد في قوله عليه السلام: ((وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة))(٣)، لأنه موافق للشرع؛ إذ أمر بالانتصاف من الظالم، فأما ما كان من عهدهم الفاسدة وعقودهم الباطلة على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام، والحمد لله "(٤).

د. جواز إبرام العهود والمواثيق ووجوب الوفاء بها

الحديث عن حلف المطيبين يذكرنا بشرعة إبرام العهود والمواثيق مع مخالفينا في الدين، وبخاصة في حال ضعف المسلمين وحاجتهم إلى غيرهم؛ إذا كان ذلك يحقق مصلحة المجتمع المسلم، وقد عقد النبي ﷺ والصحابة

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته، ابن القيم (٨/ ١٠١).
(٢) فتح الباري (١٠/ ٥٠٢).
(٣) رواه مسلم ح (٢٥٣٠).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٣٣)، وانظر شرح النووي على مسلم (١٦/ ٨٢).

من بعده معاهدات مع مجتمعات غير مسلمة، والأصل في إنشاء هذه العقود الإباحة ؛ إذا حققت منفعة عامة معتبرة شرعاً، يقول ابن تيمية عن عادات الناس " هي ما اعتاده الناس في دنياهم مما يحتاجون إليه، والأصل فيه عدم الحظر، فلا يحظر منه إلا ما حظره الله سبحانه وتعالى "(١).

فقد أذن الله بعقدها، وأمر بالوفاء بها بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ١).

وهذه العقود حين يبرمها النبي أو الإمام بعده؛ إنما تبرم لتحقيق مصالح المجتمع المسلم، والآخرون حين يعقدونها معنا؛ فإنما يبحثون هم أيضاً عن مصالحهم، فصح التعاهد والتعاون على هذا القدر المشترك من المصالح البينية.

قال الطبري: " واختلف أهل التأويل في " العقود " التي أمر الله جل ثناؤه بالوفاء في هذه الآية..فقال بعضهم: هي العقود التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضاً على النصرة والمؤازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوءاً، وذلك هو معنى " الحلف " الذي كانوا يتعاقدونه بينهم "(٢).

والتحالف مع الآخرين على تحقيق مصالح المسلمين يندرج تحت درء المفاسد وتقليلها، كما وقع في تعاون المسلمين مع الفاتيكان في مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة ١٩٩٤م ، ثم بكين ١٩٩٥م ، حيث استطاع هذا التعاون الحد من إلزامية وإفراط التشريعات الأممية التي تشرع وتسبب انتشار الفحش والرذيلة (السماح بالزواج المثلي، إباحة الإجهاض، الحرية الجنسية).

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٩/ ١٦-١٧).
(٢) تفسير الطبري (٩/ ٤٤٧).

إن التعاون في مثل هذا المجال – هو في حقيقته وموضوعه – تعاون على تحقيق ما أمرنا به الله من البر والتقوى، أوليس من البر والتقوى تجريم الشذوذ ومنع الإجهاض ومحاصرة العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج؟

يقول القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (المائدة: ٢): "هو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى ؛ أي ليعن بعضكم بعضاً ، وتحاثوا على أمر الله تعالى، واعملوا به ، وانتهوا عما نهى الله عنه، وامتنعوا منه "(١).

قال علي الصلابي: "جواز التحالف والتعاهد على فعل الخير وهو من قبيل التعاون المأمور به في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)، ويجوز للمسلمين أن يتعاقدوا في مثل هذا الحال لأنه تأكيد لشيء مطلوب شرعاً .. وأما تعاقد المسلمين مع غيرهم على دفع ظلم أو في مواجهة ظالم، فذلك جائز لهم، على أن تلحظ في ذلك مصلحة الإسلام والمسلمين في الحاضر والمستقبل "(٢).

وينبغي هنا أن نعترف – بكل أسف – بأن العالم الإسلامي أعجز من أن يوقف مثل تلك المقررات؛ لو لم يتعاون مع المؤسسات الكنسية وغيرها من المؤسسات الدينية غير المسلمة التي رأت في وثيقة بكين خطراً على الحياة الدينية والثقافية والأخلاقية للإنسانية جمعاء.

وقد عقد النبي ﷺ معاهدات تحقق مقاصد ومصالح المجتمع المسلم، وقد

(١) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٦/ ٣٣).
(٢) السيرة النبوية عرض ووقائع (١/ ٨١).

قال النبي ﷺ بين يدي صلح الحديبية : ((والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها))[١] ، وزاد في رواية ابن أبي شيبة: ((ولا يدعوني فيها إلى صلة إلا أجبتهم إليها))[٢].

وفي قراءة ابن القيم لهذا الحديث يستخرج فوائد: "ومنها أن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمة من حرمات الله تعالى أُجيبوا إليها، وأُعطوه، وأُعينوا عليه، وإن مُنعوا غيره، فيعانون على تعظيم حرمات الله؛ لا على كفرهم وبغيهم، ويمنعون مما سوى ذلك ، فكل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى مرضٍ له؛ أجيب إلى ذلك؛ كائناً من كان، ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوبِ مبغوض لله أعظم منه " .

ويعقب ابن القيم بقول عجيب، وكأني به يتحدث عن حال الغيورين اليوم الذين ينكرون التعاون مع غير المسلمين ويفْرَقون منه، فيقول: "وهذا من أدق المواضع وأصعبها، وأشقها على النفوس، ولذلك ضاق عنه من الصحابة من ضاق "[٣].

---

(١) رواه البخاري ح (٢٧٣٤).
(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ح (٨/ ٥١٣).
(٣) زاد المعاد (٣/ ٢٦٧).

خـاتمـة

وهكذا فإن الإشكالات التي تثار في طريق الحوار مع غير المسلمين محل نظر وتقدير، وهي في جملتها تعبر عن غيرة صادقة على الإسلام، وتحمل تخوفاً مشكوراً من انحراف هذا النشاط إلى وهدة وحدة الأديان، ولابد أن نعترف بأن في واقع مؤتمرات الحوار وملتقياته ما يثير الكثير من علامات الاستفهام والدهش، مما يقع فيها باسم الإسلام وممن ينتسبون إليه.

لكن هذه الإشكالات لا تعني بحال من الأحوال الامتناع عن الحوار والنكوص عن هذه الوسيلة التي نراها واجباً حياتياً يمليه فقه السياسة الشرعية، والذي بني في كثير من أحكامه على رعاية مصالح الأمة ، وإن من مصلحتها اليوم تحالفها مع القوى التي تشاركنا بعض التصورات، على أن يكون تناغمنا معها ضمن الضوابط الشرعية، التي لا تحل الحرام، ولا تحرم الحلال ((ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل؛ وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق))(١).

إن الخلاص من هذه الإشكالات إنما يتحقق بوضع هذا الملف الخطير بين يدي علماء الأمة وروادها ومؤسساتها الكبرى المؤهلة لتمثيل الإسلام في محافل الحوار، وهؤلاء فقط يمكنهم تجنب هذه المزالق وترشيد الحوار واستغلاله في خدمة مصالح الأمة؛ لتصبح ملتقياته منابر للتعريف بالإسلام

---

(١) رواه البخاري ح (٢١٦٨)، ومسلم ح (١٥٠٤).

وتصحيح المفاهيم المغلوطة المثارة عنه.

إن الواجب على الدول والمؤسسات الإسلامية الرائدة أن تبادر إلى تنظيم وإقامة ملتقيات الحوار والعمل على التحول بها من مجرد المشاركة الهامشية للمسلمين إلى تطوير واستثمار هذه الظاهرة، في إقامة الجسور الثقافية التي تعيد فتح العالم من جديد أمام جنة الله في أرضه، أمام الإسلام العظيم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.